

# الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

EOJM

المركز المصري للصحافة والإعلام  
Egyptian Observatory for Journalism and Media

التقرير الشهري  
سبتمبر 2021

www.eojm.org



# برنامج المساعدة والدعم القانوني

## إعداد وتحرير

وحدة المساعدة والدعم القانوني

## تحرير

وحدة البحوث والدراسات

## إخراج فني

الوحدة الإعلامية



# المقدمة

حرية الصحافة من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وهي أمور بعيدة تمامًا عن مصر في الوقت الراهن، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، و المخالفة للنصوص الدستورية وقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني.

ويمكن القول إن النظام سعي إلى الالتفاف على النصوص الدستورية والقانونية للإجهاض على ما تبقى من حقوق الصحفيين، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهمة تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطات المصرية، في الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم بريء حتى تثبت إدانته"، كما توسعت في جلسات التجديد الدورية للحبس الاحتياطي بدون عرض المتهم على السلطات المختصة وسماع أقواله أو أقوال الدفاع، فضلاً عن تدوير بعض الصحفيين على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة وربما بذات الاتهامات في القضية السابقة

اتهامه فيها، الأمر الذي وصل إلى مكوث صحفيين لأعوام داخل السجون بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عنهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضاً امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفياً دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة الشهرية لشهر سبتمبر 2021 التي يعرض فيها المرصد المصري للصحافة والإعلام رصدًا للقضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءات بشأنها، في الفترة من 1 إلى 30 سبتمبر 2021.

# منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجبت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين والإعلاميين؛ حيث يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني الغير مباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك عن طريق وسائل الاعلام بالنسبة  
للصحفيين الذين لم يتمكن من التواصل المباشر معهم او مع من  
يمثلهم قانونيًا.

## القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر سبتمبر 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والإعلاميين التي قام فيها "المرصد" بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة الإعلامية لها خلال شهر سبتمبر 2021. ويتم تصنيف هذه القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقاً لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقاً للأحكام والقرارات الصادرة.

## تصنيف القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد

### متابعة قانونية



دعم مباشر



دعم غير مباشر

قدم المرصد المصري للصحافة والإعلام دعماً قانونياً مباشراً في 17 قضية خلال شهر سبتمبر من عام 2021، وهو ما يمثل 89.5% من إجمالي القضايا التي قدم لها "المرصد" دعماً قانونياً، بينما قام المرصد بمتابعة قضيتين بنسبة 10.5% من إجمالي القضايا.




8 الجيزة

11 القاهرة

توزعت قضايا الصحفيين والإعلاميين بين محافظتي القاهرة و الجيزة وذلك بنسبة 57.9% في محافظة القاهرة بواقع (11) قضية، 42.1% في محافظة الجيزة بواقع ثمانى قضايا.





يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقاً لموضوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 36.8% من إجمالي القضايا بواقع سبع قضايا، وتلاها في المرتبة الثانية قضايا (الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة) بنسبة بلغت 26.2% من إجمالي القضايا بواقع خمس قضايا.

وجاءت في المرتبة الثالثة (قضايا الطعن على قرار نقابة الصحفيين السلبي بامتناع لجنة القيد عن القبول بجداول القيد) بنسبة بلغت 10.5% بواقع قضيتين من إجمالي القضايا.

وفي المرتبة الأخيرة، تساوت قضايا (مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، قضايا التظاهر، قضية تظلم من قرار نقابة الصحفيين، قضية استئناف عرض أمر فصل مع قضية احتساب فترة تأمينية) بنسبة بلغت 5.3% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.

5 دوائر جنائيات الإرهاب

7 دوائر العمال

1 نيابة أمن الدولة العليا

2 القضاء الإداري

1 مكتب الخبراء

1 نيابة قصر النيل

1 لجنة التظلمات الصحفيين

1 استئناف عال عمال

جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 36.8% من إجمالي القضايا بواقع سبع قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر جنائيات الإرهاب بنسبة بلغت بنسبة بلغت 26.2% من إجمالي القضايا بواقع خمس قضايا. بينما في المرتبة الثالثة جاءت القضايا المنظورة أمام القضاء الإداري بنسبة بلغت 10.5% بواقع قضيتين من إجمالي القضايا.

وفي المرتبة الأخيرة، تساوت القضايا المنظورة أمام (نيابة أمن الدولة العليا، نيابة قصر النيل، مكتب الخبراء، لجنة التظلمات الصحفيين مع دوائر استئناف عالي عمال) بنسبة بلغت 5.3% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.



أصدرت المحاكم (23) قرارًا خلال شهر سبتمبر 2021، وهناك أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار خلال الشهر نفسه، وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا المنظورة أمام المحاكم.

ويمكن تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، حيث جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل نظر القضايا المدني بنسبة بلغت 26.1% من إجمالي القرارات بواقع ستة قرارات، وجاءت في المرتبة الثانية قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات بنسبة بلغت 17.4% من إجمالي عدد القرارات بواقع أربعة قرارات.

وتساوت في المرتبة الثالثة قرارات (تأجيل تجديد الحبس، تأجيل مناقشة خبراء، حجز لتقرير المفوضين، النطق بالحكم) بنسبة بلغت 8.7% من إجمالي عدد القرارات بواقع قرارين. وأخيرًا تساوت قرارات (تأجيل تظلم، مد أجل النطق بالحكم، إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة، رفع تدابير و تجديد تدابير احترازية) بنسبة بلغت 4.34% من إجمالي عدد القرارات بواقع قرار واحد لكل منهم.

## القسم الثاني: القضايا المنظورة في المحاكم التي تم اتخاذ إجراءات بشأنها خلال شهر سبتمبر 2021

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/الإعلاميين التي حدثت فيها تطورات خلال شهر سبتمبر 2021، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعمًا قانونيًا في عدد سبع قضايا جنائيًا، و 10 قضايا مدني (جزئي واستئناف)، بالإضافة إلى قضيتين قضاء إداري. وفيما يلي سرد لتفاصيل هذه القضايا.

### 1- القضية (رقم 680 لسنة 2020) حصر أمن الدولة العليا

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مدحت رمضان.

• المهنة بالتفصيل: صحفي في موقع شبابيك متخصص في مجال (محركات البحث).

• نوع جهة العمل: موقع الكتروني إخباري.

• الموقف القانوني: محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن (طره).

• تفاصيل القضية: تم إلقاء القبض على الصحفي من منزل أسرته في محافظة المنوفية بتاريخ 28 مايو 2020، وظل رهن الإختفاء لمدة شهر حتى ظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 27 يونيو 2020، وتم التحقيق معه في القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ووجهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وتم حبسه احتياطيًا على ذمة القضية، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفي قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة) أمام الدائرة (3) جنايات ارهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محام "المرصّد"، وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

• آخر تطورات القضية: في 6 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

## 2- القضية (رقم 1365 لسنة 2018) حصر أمن الدولة العليا

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: محمود حسين جمعة.

• المهنة بالتفصيل: مدير مراسلي مكتب "الجزيرة" بالقاهرة سابقًا.

• نوع جهة العمل: قناة إخبارية أجنبية.

• الموقف القانوني: مخلي سبيله بتدابير احترازية لمدة 3 ساعات يومين في الأسبوع.

• تفاصيل القضية: ألقى القبض على الصحفي يوم 21 ديسمبر 2016، من مطار القاهرة الدولي بعد عودته من قطر، وتم عرضه على ذمة القضية 1152 لسنة 2016 حصر أمن الدولة العليا، ووُجِّهت له اتهامات الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي على ذمة هذه القضية، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 21 مايو 2019 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، وانتقل الصحفي من السجن المودع به إلى قسم الشرطة لاستكمال إجراءات إخلاء سبيله.

وأثناء تنفيذ الإجراءات؛ فُوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى أمام نيابة أمن الدولة العليا، بتاريخ 25 مايو 2019، على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، والتي يواجه بها ذات الاتهامات التي نُسبت إليه بالقضية الأولى، وفي 1 فبراير 2021 قررت هيئة المحكمة استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، وفي 6 أبريل تم تخفيف التدابير من 5 ساعات إلى 3 ساعات لمدة يومين في الأسبوع.

وجدير بالذكر أن القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة) أمام الدائرة (3) جنايات ارهاب.

• نوع الدعم المقدم: متابعة قانونية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بمتابعة كافة الجلسات القانونية الخاصة بالصحفي بنيابة أمن الدولة، وأمام محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة.

• آخر تطورات القضية: في 6 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد تدابير احترازية 45 يومًا.

### 3- القضية (رقم 65 لسنة 2021) حصر أمن الدولة العليا

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد خليفة.

• المهنة بالتفصيل: محرر بموقع مصر 360.

• نوع جهة العمل: موقع الكتروني خاص يصدر عن مركز التنمية والدعم والإعلام.

• الموقف القانوني: مخلى سبيله بضمان محل إقامته.

• تفاصيل القضية: تم إلقاء القبض على الصحفي في 6 يناير 2021 بعد ذهابه إلى مقر الأمن الوطني في محافظة الفيوم بعد قيامهم باستدعائه للتحقيق، وبعد القبض عليه تم اخفائه إلى ان ظهر في نيابة أمن الدولة يوم 19 يناير 2021 على ذمة القضية 65 لسنة 2021 حصر أمن الدولة العليا، ووجهت له تهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم باغراضها، استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، وفي 4 يوليو 2021 قررت هيئة المحكمة استبدال الحبس الاحتياطي بتدابير احترازية وتحددت يومي السبت والثلاثاء من كل أسبوع، من الساعة الثالثة إلى الساعة السادسة مساءً وتم تطبيق التدابير من يوم 13 يوليو 2021، إلى أن قررت نيابة أمن الدولة رفع التدابير الاحترازية وإخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته في 8 سبتمبر 2021.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم باغراضها، استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: نيابة أمن الدولة العليا.

• نوع الدعم المقدم: متابعة قانونية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات ومتابعة تنفيذ قرار إخلاء سبيل الصحفي.

• آخر تطورات القضية: في 8 سبتمبر 2021، قررت نيابة أمن الدولة رفع التدابير الاحترازية وإخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته.

## 4- القضية (رقم 6559 لسنة 2021) جناح قصر النيل

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أ.ع - س.ر - أ.و.
- المهنة بالتفصيل: الأول والثاني مصورين صحفيين، والثالث مراسل.
- نوع جهة العمل: مواقع خاصة.
- الموقف القانوني: مخلى سبيلهما بضمان محل إقامتهما.
- تفاصيل القضية: في ظهر يوم الثلاثاء 7 سبتمبر 2021 تم القبض على ثلاثة صحفيين من أمام نقابة الأطباء بشوارع القصر العيني، وذلك أثناء تغطية صحفية لأحد المؤتمرات الطبية وتم عرضهم على نيابة قصر النيل بتاريخ 8 سبتمبر 2021 ووجهت لهم تهمة "التظاهر" وتم التحقيق معهم ونفوا جميعا التهم الموجهة إليهم إستناداً لوجود تصاريح تغطية من القناة التي يعملون بها، وطلبت النيابة العامة تحريات الأمن الوطني، وبعد ورود التحريات قررت نيابة قصر النيل إخلاء سبيلهم بضمان محل إقامتهم.
- التهم الموجهة: التظاهر.
- الجهة المنظور أمامها القضية: نيابة قصر النيل بمحكمة عابدين الجزئية.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محام المرصد مع المتهمين، وطلب إخلاء سبيل المتهمين بأي ضمان تراه النيابة وتابع مع الصحفيين بنيابة قصر النيل حتى تم إخلاء سبيلهم من قسم قصر النيل.
- آخر تطورات القضية: في 9 سبتمبر 2021، قررت نيابة قصر النيل إخلاء سبيل المتهمين بضمان محل إقامتهم.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: احمد شاكِر.

• المهنة بالتفصيل: محرر في روز اليوسف، ومندوب سابق للجريدة في الرئاسة والبرلمان.

• نوع جهة العمل: موقع إخباري حكومي.

• الموقف القانوني: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن (طرة).

• تفاصيل القضية: في فجر يوم الخميس الموافق 28 نوفمبر 2019، تم إلقاء القبض على "شاكِر" من منزله في طوخ بمحافظة القليوبية، وفي 30 نوفمبر 2019 ظهر الصحفي للمرة الأولى أمام نيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا ووجهت له تهمة مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وعلى إثر ذلك قررت النيابة حبسه 15 يوماً، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار، ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفي قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة) أمام الدائرة (3) جنايات اَرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي و بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بناية أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وبتاريخ 12 سبتمبر 2021 حضر محام المرصد وبهذه الجلسة تعذر حضور المتهم من محبسه وتم تأجيل نظر تجديد الحبس إلى جلسة 19 سبتمبر 2021 وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

• آخر تطورات القضية: في 19 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.



• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مصطفى الخطيب.

• المهنة بالتفصيل: مترجم صحفي بوكالة «أسوشيتد برس» الأميركية بالقاهرة.

• نوع جهة العمل: وكالة أجنبية خاصة.

• الموقف القانوني: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن طرة.

• تفاصيل القضية: في مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، تم القبض على الصحفي، من منزله بالقاهرة، وذلك بعد نشر الوكالة لخبر عن اعتقال طالبين بريطانيين، بتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا، ووجهت له تهمة الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة وقررت النيابة حبسه 15 يوماً على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفي قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة) أمام الدائرة (3) جنايات ارباب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وبتاريخ 12 سبتمبر 2021 حضر محام المرصد وبهذه الجلسة تعذر حضور المتهم من محبسه وتم تأجيل نظر تجديد الحبس لجلسة 19 سبتمبر 2021 وبهذه الجلسة طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

• آخر تطورات القضية: في 19 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد علام.

• المهنة بالتفصيل: صحفي ومعد برامج تلفزيونية.

• نوع جهة العمل: صحفي حر.

• الموقف القانوني: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن طرة.

• تفاصيل القضية: تم القبض عليه يوم الثلاثاء الموافق 21 إبريل لعام 2020 من إحدى قرى مدينة العياط بمحافظة الجيزة، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا يوم الاثنين الموافق 27 إبريل والتي أصدرت قرار بحبسه 15 يوماً على ذمة القضية رقم 588 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، بهم نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، والانضمام إلى جماعة إرهابية. والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات ومازال الصحفي قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة) أمام الدائرة (3) جنايات ارهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي و بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. وحضر محام المرصد، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 27 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

## 1- القضية (رقم 745 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مروة نبيل عبد الفتاح.

• المهنة بالتفصيل: محررة بجريدة النهار سابقاً.

• نوع جهة العمل: جريدة خاصة.

• تفاصيل القضية: الصحفية كانت تعمل محررة صحفية بجريدة النهار التي تصدر عن شركة الوقائع العربية للصحافة والنشر والتوزيع والدعاية، وذلك من الفترة يونيو 2013 وحتى يناير 2017، ثم تم فصلها تعسفياً من الجريدة، فأقامت الدعوى رقم 641 لسنة 2017 و صدر لصالحها حكم بثبوت علاقة العمل وتعويض مادي وأدبي وإعطائها شهادة خبرة مبيناً بها تاريخ التحاقها بالخدمة وتاريخ انتهاءها ونوع العمل الذي كانت تؤديه، وتأييد استئنافاً بالاستئناف رقم 1032 لسنة 136 ق، وتم تقديم طلب فض منازعات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية باحتساب الفترة التأمينية سالفه الذكر والذي انتهى إلى رفض الطلب وتم إحالة الاعتراض للمحكمة العمالية بالدعوى الماثلة ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعى عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن الفترة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية.

• الطلبات: احتساب فترة تأمينية عن العمل الصحفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية. وتحدد أول جلسة أمام مكتب خبراء جنوب الجيزة 1 سبتمبر 2021 وبهذه الجلسة تم حضور الجلسة من قبل محامية المرصد ولم يحضر ممثل الهيئة وتأجلت المناقشة لجلسة 19 سبتمبر 2021 لتقديم المستندات. وبهذه الجلسة تم حضور الجلسة من قبل محامية المرصد وطلبت أجل لاستكمال المستندات وحضر ممثل الهيئة وتم إلغاء الانتقال للتأمينات وطلب أجل لتقديم المستندات.

• آخر تطورات القضية: في 19 سبتمبر 2021 قرر مكتب خبراء جنوب الجيزة تأجيل المناقشة لجلسة 3 أكتوبر 2021 لاستكمال المستندات.

## 2- القضية (رقم 1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد عبد الحليم.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الديار.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين.

• الطلبات: إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفي من جدول المنتسبين إلى جدول المشغلين.

• الجهة المنظور أمامها القضية: لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذا التظلم ونظراً لعدم إنعقاد الجلسة لتغيير المستشار رئيس الدائرة.

• آخر تطورات القضية: في 8 سبتمبر 2021 تم تأجيل نظر التظلم اداريا لشهر نوفمبر 2021.

### 3- القضية (رقم 839 لسنة 2019) عمال كلى شمال الجيزة

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: شريف رجائي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.

• نوع جهة العمل: صحيفة حزبية.

• تفاصيل القضية: التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الوفد في غضون شهر مايو 2015 بوظيفة محرر بقسم البوابة الإلكترونية، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله ومنع من دخول العمل بدون سبب مشروع أو مسوغ قانوني ، فقام على أثر ذلك بتحرير محضر قيد برقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى لجوئه إلى مكتب تأمينات الدقي بشكوى لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 لسنة 2019، وقام بتقديم شكوى لمكتب العمل "منطقة الدقي" لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وقام محام "المرصد" بحضور الجلسة وقدم مذكرة اعتراض على تقرير الخبير وطلب إحالة القضية للتحقيق وقد حضر محام المرصد جلسة سماع شهود وتم سماع شهود الإثبات لثبوت علاقة العمل وأحقيته لطلباته.

• آخر تطورات القضية: في 9 سبتمبر 2021 قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 14 أكتوبر 2021 لسماع شهود النفي من قبل المدعى عليه.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد عاشور.

• المهنة بالتفصيل: محرر بجريدة الوفد.

• نوع جهة العمل: صحيفة حزبية.

• تفاصيل القضية: التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الوفد في غضون شهر مايو 2015 بوظيفة محرر بقسم البوابة الإلكترونية، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله ومنع من دخول العمل بدون سبب مشروع أو مسوغ قانوني ، فقام على أثر ذلك بتحرير محضر قيد برقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى لجوئه إلى مكتب تأمينات الدقي بشكوى لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 لسنة 2019، وقام بتقديم شكوى لمكتب العمل "منطقة الدقي" لتضرره من فصله تعسفاً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وقام محام "المرصد" بحضور الجلسة وقدم مذكرة اعتراض على تقرير الخبير وطلب إحالة القضية للتحقيق وقد حضر محام المرصد جلسة سماع شهود وتم سماع شهود الإثبات لثبوت علاقة العمل وأحقيته لطلباته.

• آخر تطورات القضية: في 9 سبتمبر 2021 قررت الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة إعادة الدعوى إلى المرافعة لجلسة 18 نوفمبر 2021.

## 5- القضية (رقم 416 لسنة 2021) عمال كلي جنوب القاهرة

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: على الحوفي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم.

• نوع جهة العمل: مؤسسة قومية.

• تفاصيل القضية: التحق الصحفي بالعمل ببوابة الهلال اليوم التابعة لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم الشؤون الخارجية والعربية والدولية ومجلس الوزراء ، إلا أنه بتاريخ 30 نوفمبر 2020 مُنع من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني. وعلى إثر ذلك تقدم بشكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين في 4 فبراير 2021 قيد برقم 132 لسنة 2021 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً. مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب وتم حفظه إدارياً، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل ولصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار اخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 3 أبريل 2021 ومازالت الدعوى متداولة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي .

• الجهة المنظور أمامها القضية: 15 عمال كلي جنوب القاهرة. المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضرت محامية المرصد وقدمت مذكرة دفاع وطلبت حجز الدعوى للحكم وحضر وكيل دار الهلال وطلب تصريح باستخراج مستندات.

• آخر تطورات القضية: في 11 سبتمبر 2021 قررت الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 9 أكتوبر 2021 لتقديم مستندات.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي رزق - ولاء عاطف.
- المهنة بالتفصيل: محرر صحفي - محررة صحفية بمؤسسة دار الهلال.
- نوع جهة العمل: مؤسسة قومية.
- تفاصيل القضية: المدعي الأول يعمل صحفي بمؤسسة دار الهلال منذ 1 أغسطس 2013 ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، و المدعية الثانية تعمل لدى المؤسسة بوظيفة محررة صحفية منذ 1 إبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلها تعسفياً دون التحقيق معها أو العرض على المحكمة أو نقابة الصحفيين، ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلة بالقانون أو لوائح العمل، مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل لتسوية النزاع بالطرق الودية الذي أحالها للمحكمة بالدعوى الماثلة ، ومازالت الدعوى متداولة.
- الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر .
- مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وبتاريخ 31 مايو 2021 قررت المحكمة إعادة الدعوى للخبراء (خبير مقيم) ، وتقوم الوحدة القانونية بمتابعة ورود تقرير الخبير .
- آخر تطورات القضية: في 19 سبتمبر 2021، قررت الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 19 ديسمبر 2021 لحين ورود تقرير الخبير .



• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: رضا جمال.

• المهنة بالتفصيل: صحفي بجريدة العالم اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفياً، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفياً من قبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقام الصحفي بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، ومازالت الدعوى متداولة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، قاموا محامو المرصد بحضور الجلسات أمام المحكمة وأمام مكتب خبراء شمال الجيزة وقاموا بتقديم جميع المستندات المؤيدة للدعوى.

• آخر تطورات القضية: في 20 سبتمبر 2021، حكمت المحكمة: بإعادة الدعوى للخبراء وحددت جلسة 22 نوفمبر 2021 لحين ورود تقرير الخبراء.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: عامر مصطفى.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة اليوم السابع منذ 17 أبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، و عُين المدعي بموجب عقد عمل مؤرخ في 11 ديسمبر 2014 يجدد تلقائياً، وبتاريخ 27 ديسمبر 2020 مُنح من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى إثر ذلك تقدم بشكوى إلى السيد الأستاذ / نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما اضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي وتم حفظه إدارياً، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة الجيزة بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار أخطر الطرفين بالحضور، إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية أحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة. وبتاريخ 26 يوليو 2021 قررت هيئة المحكمة إحالة الدعوى لمكتب خبراء جنوب الجيزة وإعداد تقرير بالرأي.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة.المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، قاموا محامو المرصد بحضور الجلسات أمام المحكمة ومتابعة تحديد جلسة مناقشة أمام مكتب خبراء شمال الجيزة.

• آخر تطورات القضية: في 20 سبتمبر 2021، قررت الدائرة الأولى عمال كلي شمال تأجيل نظر الدعوى لجلسة 22 نوفمبر 2021 لحين ورود تقرير الخبراء.

## 9- القضية (رقم 1718 لسنة 2019) عمال كلي شمال الجيزة

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: نصر عبد الله.

• المهنة بالتفصيل: مخرج صحفي بجريدة العالم اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفياً، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفياً من قبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقام الصحفي بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، ومازالت الدعوى متداولة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي .

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 3 عمال كلي شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وحضر محام المرصد وقدم إعلان بتعديل الطلبات وإدخال خصم معلن ومنفذ للجلسة وقدم حافظة مستندات وطلب إحالة الدعوى للتحقيق لسماع شهود الإثبات وحضر محام جود نيوز وقدم مذكرة دفاع وتمسك بما جاء بتقرير الخبير وطلب حجز الدعوى للحكم.

• آخر تطورات القضية: في 23 سبتمبر 2021، قررت الدائرة 3 عمال كلي شمال تأجيل نظر القضية لجلسة 4 نوفمبر 2021 للمذكرات الختامية.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: عمرو الكاشف.

• المهنة بالتفصيل: محرر بجريدة وكالة أنباء الشرق الأوسط.

• نوع جهة العمل: مؤسسة قومية.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ الصحفي بوكالة أنباء الشرق الأوسط، عمرو الكاشف، بدعوى مُقامة ضده، بعرض أمر فصله على المحكمة العمالية، حيث إنه كان يعمل في الوكالة بعقد عمل اعتباراً من 1 فبراير 2010 وحتى 29 يونيو 2011 بوظيفة محرر صحفي، وعُين بصفة دائمة اعتباراً من 30 يونيو 2011، وقُدمت جهة عمله شكوى ضده في مكتب العمل لعرض أمر فصله عن العمل على المحكمة العمالية، وذلك لتغيبه عن العمل بدون مبرر مشروع من تاريخ 21 أكتوبر 2019 ، وتحدد 24 فبراير 2020.

جدير بالذكر أن الصحفي كان مقيد الحرية من تاريخ 21 أكتوبر 2019 وحتى 4 يناير 2020، على ذمة القضية رقم 18303 لسنة 2019 جنح شبين الكوم وفي 31 يناير 2021 قضت محكمة أول درجة فصل العامل ورفض الدعوى الفرعية. وتم الطعن على الحكم بالاستئناف وتحدد جلسة 25 مايو 2021 لنظره وما زال متداول.

• الطلبات: بقبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء مجدداً برفض الدعوى والقضاء بعودة المستأنف للعمل مع صرف نصف أجره و مقابل مهلة الإخطار.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 5 استئناف عالي جنوب القاهرة، المنعقدة بدار القضاء العالي.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وحضر محام المرصد مع الموكل بشخصه بجلسة 23 أغسطس 2021 وحضر ممثل نقابة الصحفيين ومحام الوكالة وتم التنازل عن الاستئناف بمحضر الجلسة ووقع المستأنف بشخصه على ذلك وقررت هيئة المحكمة حجز الاستئناف للحكم لجلسة 26 سبتمبر 2021 وبهذه الجلسة قررت هيئة المحكمة مد أجل النطق بالحكم لجلسة 27 سبتمبر 2021.

• آخر تطورات القضية: في 27 سبتمبر 2021، حكمت المحكمة: تأجيل نظر الاستئناف لاستجواب المستأنف وحددت جلسة 23 نوفمبر 2021.

## 1- القضية (رقم 34234 لسنة 75 ق) قضاء إداري

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: صفاء عبد الرازق.
- المهنة بالتفصيل: محررة صحفية بجريدة اليوم السابع سابقاً.
- نوع جهة العمل: جريدة خاصة.
- تفاصيل القضية: عملت "الصحفية" كمحررة بمؤسسة الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان، التي تصدر جريدة (اليوم السابع)، وحيث أن الجريدة سألقة الذكر امتنعت عن تحرير عقد عمل وإرسال أوراق الطاعنة لنقابة الصحفيين فقامت بفصلها تعسفيًا وحصلت بتاريخ 26 أكتوبر 2017 على حكم بثبوت علاقة العمل، وتحرر لها عقد عمل تنفيذاً للحكم المشار إليه. كما حصلت "الصحفية" بتاريخ 31 مايو 2020 على حكم بإلزام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بالتأمين على الطاعنة بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع خلال الفترة من 1 مايو 2013 حتى 8 يوليو 2014، ومن ثم استخراج برنت تأميني لها بوظيفة محررة صحفية عن الفترة المشار إليها. بعد ذلك؛ توجهت "الصحفية" للجنة القيد بنقابة الصحفيين واستوفت كافة الشروط طبقاً للمادة (5) من أحكام القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين للقيد بجدول الصحفيين تحت التمرين، إلا أن اللجنة رفضت قبول أوراقها، فقامت باللجوء إلى لجنة تظلمات الصحفيين طبقاً لنص المادة (14) من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين وقدمت تظلم قيد برقم 10993 لسنة 135 ق استئناف عالي القاهرة والتي قضت "برفض التظلم موضوعاً".
- الطلبات: وقف تنفيذ قرار نقابة الصحفيين السلي بامتناع لجنة القيد بنقابة الصحفيين عن قبولها بجدول القيد تحت التمرين.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية مفوضين المنعقدة – بمجلس الدولة.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حضر محام المرصد جلسة المفوضين وقدم حافظة مستندات طويت على أصل برنت تأميني طلب محام المرصد حجز الدعوى للتقرير هيئة المفوضين.
- آخر تطورات القضية: في 9 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثانية مفوضين حجز الدعوى لتقرير المفوضين.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد عبد الحليم.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الديار.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة ، ومقيد بجدول المنتسبين تحت رقم 330 بتاريخ 20 يونيو 2018 ، مما يتوافر في حقه شروط نقل القيد من جدول المنتسبين إلى جدول تحت التمرين وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970 ، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين مما حدا به للطعن على القرار أمام محكمة القضاء الإداري.

• الطلبات: قبول الدعوى شكلاً وبصفة مستعجلة وقف تنفيذ القرار السلبي بالامتناع لجنة القيد بنقابة الصحفيين عن نقل القيد من جدول المنتسبين إلى جدول تحت التمرين، مع ما يترتب على ذلك من آثار.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية مفوضين المنعقدة – بمجلس الدولة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر .

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حضر محام المرصد الجلسة وقدم إعلان بتعديل الطلبات وإدخال خصم وطلب حجز الدعوى لتقرير المفوضين.

• آخر تطورات القضية: في 12 سبتمبر 2021 قررت الدائرة الثانية مفوضين حجز الدعوى لتقرير المفوضين.

# EOJIM

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.